

المملكة المغربية

السلطة القضائية

محكمة الاستئناف

بالحدار البيضاء

غرفة المناظرة

الأوقاف

ملف جنائي رقم

2024/2610/3080

قرار عدد

305

بتاريخ

2025/02/11



باسم جلالة الملك

وطبقا للقانون

بتاريخ 11 فبراير 2025 أصدرت غرفة الجنايات الابتدائية بمحكمة الإستئناف بالدار البيضاء وهي متربة من السادة:

السيد المختار ربـوح بصفته رئيسـا

السيد عمر التهامي بصفته مستشارا

السيد محمد مرصد بصفته مستشارا

بحضور السيد بدر غضفان بصفته ممثلا للنـيابة العامة

وبمساعدة السيد المهدي مرتاح بصفته كاتبـا للضبط

القرار الآتي نصه:

بين السيد الوكيل العام للملك لدى هذه المحكمة.

من جهة

يؤازرها في اطار المساعدة القضائية ذ/ سعيد ديدي المحامي بهيئة الدار البيضاء.



المتهمين بارتكابهم داخل نفوذ هذه المحكمة ومنذ زمن لم يمض عليه أمد التقادم الجنائي بالنسبة للمتهم الأولى: جناية السرقة المقترنة باستعمال مفاتيح مزورة وصفة المخدومية والسرقة، بالنسبة للمتهمين الثانية والثالث: جناية إخفاء شيء متحصل عليه من جناية مع العلم بظروف ارتكابها الأفعال المنصوص عليها وعلى عقوبتها في الفصول 509-572 من القانون الجنائي.

من جهة أخرى.

- الوقائع -

يستفاد من محضري الضابطة القضائية الأول عدد 9402 بتاريخ 2024/11/28 المنجز من طرف الشرطة القضائية بمنطقة امن عين الشق والثاني عدد 1206 بتاريخ 2024/12/01 المنجز من طرف المصلحة الولائية للشرطة القضائية بالبيضاء انه بتاريخ 2024/11/27 تقدم المسمى بشكاية في شأن السرقة في مواجهة الخادمة ا

وبالاستماع إلى المشتكي صرح أنه بتاريخ 2024/11/26 حوالي الساعة العاشرة ليلا تلقى اتصالا من زوجته أخبرته أنها أثناء فتحها لمكتبه المتواجد بمسكنه من اجل وضع أغراضها الشخصية فوجئت باختفاء المبلغ المالي الذي كان يضعه بالمكتب والمتمثل في 200 مليون سنتيم، وتبين له أن المفاتيح الخاصة بمكتبه غير مكتملة العدد، الأمر الذي جعله يتصل هاتفيا بالخادمة بمسكنه غير مشغلة، ووجه اتهامه بسرقة المبلغ المالي للخادمة المسماة

وبناء على معلومة مفادها أن الخادمة المسماة وتتنقل هي وشقيقة لها رفقة أحد الأشخاص مثن سيارة ، وأن آخر مكان تواجدت به السيارة المذكورة هو منطقة درب غلف بالأزقة المتفرعة عن زنقة سومية.

وبانتقال عناصر الضابطة القضائية إلى حي درب غلف وبالضبط على مستوى زنقة سومية والقيام بتحريات وجولات أمنية بالأزقة المتفرعة عنها تم رصد السيارة المذكورة يتولى سياقتها أحد الأشخاص بمفرده فتم تعقبه بشكل سري إلى غاية زنقة أحمد نصري العمارة رقم 16 حيث عمل المعني على فتح باب مرآب العمارة المذكورة وبمجرد ولوجه إلى المرآب وركنه للسيارة وترجله منها تمت مباحثته وإيقافه ويتعلق الأمر بالمتهم وباستفساره عن المسماة أفاد أنه يبقى على معرفة بها وأنها تتواجد بمعية شقيقتها بنفس العمارة بالطابق الأول الشقة 07،

وبإرشاد ودلالة منه تم إيقاف المتهم.

وبإجراء تفتيش بداخل الشقة التي تتواجد بها المتهمتان

في أسفر عن حجز

هاتفين نقالين الاول نوع REDMI

بمبلغ مالي قدره 1.679.900,00 درهم، كما حجز من المسماة

بين

والثاني نوع IPHONE 16 PRO MAX و مبلغ مالي قدره 300 درهم، ومن المسماة

تقالين الأول نوع REDMI والثاني نوع HUAWEI، فيما المسمى
عادي نوع NOKIA والثاني نوع SAMSUNG والثالث نوع IPHONE 16 PRO MAX و مبلغ مالي قدره
400 درهم. ويعرض المبلغ المالي المحجوز على المسماة ،
سرقته من مشغلها المشتكي المسمى ،
كما أفادت في شأن الهاتف النقال الذي نوع IPHONE
16 PRO MAX المحجوز منها أنها اشترته من المبلغ المالي موضوع السرقة. ويعرض الهاتف النقال نوع IPHONE
16 PRO MAX على المسمى
المحجوز منه أفاد أن الخادمة المسماة
حي اشترته له.

وتبين أن المتهم
تشكل موضوع بحث من اجل قضية تتعلق بالسرقة الموصوفة موضوع الإجراء
المسطري الجزئي عدد : 29 / ج ج / ف ش ق الرحمة بتاريخ 2024/01/10 الذي يستفاد منه انه بتاريخ
2022/12/16 تقدمت المشتكية المسماة
بشكاية أفادت فيها أن خادمتها المسماة
حي استغلت
غيباها عن المنزل كونها مقيمة بالديار الفرنسية وقامت بسرقة مجموعة من الحلي الذهبية والملابس النسائية.
وعند الاستماع إلى المشتكية
في محضر قانوني صرحت أنها مقيمة بالديار الفرنسية ومنذ حوالي ستة
أسابيع شغلت المسماة
كخادمة وغادرت في اتجاه فرنسا، بتاريخ 2022/11/24 وبينما تتصفح موقع
التواصل الاجتماعي "تيك توك" تفاجأت بخادمتها تعرض صورها لها على صفحتها بالموقع المذكور وهي مرتدية ملابسها
وأصعة خاتمها من المعدن الأصفر، وأضافت بأنها بعد عودتها إلى المغرب بتاريخ 2022/12/02 وبعد تفقدها لملابسها
وجدت العديد منها غير موجودة وبعد أن واجهت خادمتها بالأمر صرحت لها أنها استعارت لباسا رياضيا واحدا فقط
وستعمل على إحضاره من منزلها المتواجد بمنطقة الحي الحسني، بتاريخ 2022/12/05 أكتشفت اختفاء مبلغ 400
درهم من حافظة نقودها ومجموعة من الحلي الذهبية المتمثلة في خاتم من المعدن الأصفر قيمته حوالي 5000 درهم وسلسلة
من المعدن الأصفر قيمتها المالية 350 درهم وساعة يدوية تخص شقيقها قيمتها 1000 درهم وملابس نسائية قدرت قيمتها
ب 5000 درهم.

وعند الاستماع تمهيدا للظنية
في محضر قانوني صرحت أنها تشتغل خادمة بالبيوت منذ حوالي
0 سنوات ومنذ حوالي ثلاثة أشهر أصبحت تشتغل بمسكن المسمى
، وبتاريخ 2024/11/26
رأتها دخول هذا الأخير الى الفيلا بمعية احد أصدقائه وهو متحوز بكيس بلاستيكي به مبالغ مالية كانت تظهر
ن خلال ثقبوب بالكيس البلاستيكي، وتوجه إلى مكتبه من اجل إخفاء تلك المبالغ المالية فقررت الاستيلاء عليها،
من اجل تنفيذ عملية السرقة قررت الحصول على مفتاح المكتب، وهو الأمر الذي قامت بالتخطيط له من خلال
ترب من زوجة مشغلها المذكور وخلال اللحظة التي كانت على استعداد للتوجه بمعيتها من اجل اقتناء بعض
شتريات طلبت منها انظارها الى حين خروجها من المرحاض وهي اللحظة التي أتاحت لها فيها الفرصة وعملت على
استيلاء على مفاتيحها والحصول على مفتاح مكتب زوجها وإخفائه لغرض استغلاله في تنفيذ مخططاتها الإجرامية الراي

إلى سرقة الكيس البلاستيكي الذي يحتوي على مبالغ مالية مهمة، وخلال تواجدها بالفيللا لوحدها استغلت خروج زوجة مشغلها في اتجاه الحمام وعملت على فتح مكتب مشغلها بواسطة المفتاح الذي استولت عليه وتمكنت من سرقة مبلغ مالي مهم من داخل دولاب خشبي قامت بوضعه بحقيبة سفر كبيرة الحجم وغادرت المكتب بعد إغلاقه، وبحديقة الفيللا تخلصت من مفتاح المكتب برميهِ وسط الأعشاب وغادرت بعدها الفيللا وهي متحوزة بالمبلغ المالي في اتجاه درب غلف، ثم ربطت الاتصال بشقيقتها خديجة المشروحي وأخبرتها بما أقدمت عليه لتربط بها الاتصال بعد مرور مدة زمنية بمعية المسمى . . . على متن سيارة في ملكه وتوجهت بمعيتهما وبجوزتها المبلغ المالي موضوع السرقة إلى مدينة امتنانوت التي قاموا بالتوجه إليها فقط لكي يقوم المعني بالأمر بإيصال بعض زبائنه كونه ينشط في مجال النقل السري، ثم عادوا إلى مدينة الدار البيضاء، وأنها استغلت المبلغ المالي المسروق في كراء شقة مقابل مبلغ مالي قدره 7500 درهم من أجل الاختفاء عن الأنظار وشراء ملابس لها ولشقيقتها، كما سلمت المسمى مبلغ مالي قيمته 2000 درهم لكراء سيارة لفائدتهما، كما اقتنت هاتفين نقالين وهما موضوع الحجز مقابل مبلغ مالي قدره 18200 درهم للهاتف الواحد، سلمت واحدا منها للمسمى ، مؤكدة بأن شقيقتها المسماة والمسمى .

كانا على علم بكون المبلغ المالي الذي بجوزتها متحصل عليه من عملية سرقة، وأنها أقدمت على سرقة المبلغ المالي من مسكن مشغلها بناء على إصرار وتخطيط انفرادي منها دون مشاركة أي احد. أما بخصوص شكاية المسماة ، فإنها سبق لها الاشتغال كخادمة بمسكن المعنية بالأمر لمدة سنة ونصف، وأنها استغلت غيابها وتواجدها بالديار الفرنسية واستولت من داخل مسكنها على خاتم وسلسلة من المعدن الأصفر وساعة يدوية، وبعض الملابس وأنها قامت بتفويت الخاتم والسلسلة من المعدن الأصفر لأحد بائعي المجوهرات والحلي بقطاع الألفة الحي الحسني مقابل مبلغ مالي إجمالي قدره 10000 درهم أما بخصوص باقي المسروقات من ملابس وساعة يدوية قامت استغلالها في وقت سابق ولم تقم بتفويتها لأي شخص، وأن الساعة اليدوية ضاعت منها في ظروف مجهولة. وتم الاستماع تمهيدا للظنينة .

في محضر- قانوني فصرت أنها تشتغل كخادمة في البيوت منذ حوالي 18 سنة وأنها بتاريخ 2024/11/26 حوالي الساعة السادسة مساء أرسلت لها شقيقتها المسماة عبر تطبيق الواتساب شريط فيديو لمجموعة من المبالغ المالية قبل أن تربط بها الاتصال هاتفيا عبر نفس

تطبيق وتفيدها أن المبالغ المالية موضوع الفيديو تخص مشغلها وأنه يضعها بدولاب خشبي بمكتبه، وأكدت لها أنها وف تعمل على الاستيلاء عليها ومغادرة الفيللا حينما تتاح لها الفرصة، وبعد ذلك تلقت منها اتصالا هاتفيا بنفس التاريخ حوالي الساعة السابعة ليلا مفاده أنها عملت على سرقة المبالغ المالية موضوع شريط الفيديو وطلبت منها ساعتها فيء بغرض لقاءها بمدينة الدار البيضاء وهو الأمر الذي وافقت عليه. وتوجهت من مسقط رأسها إلى مدينة الدار بضاء في نفس اليوم، موضحة أنها ومن أجل التوجه لمدينة الدار البيضاء ربطت الاتصال بالمسمى ض. إيصالها كونه ينشط في مجال النقل السري وهو الأمر الذي وافق عليه وعمل على إيصالها والتقت بشقيقتها

بالقرب من المحلات الخاصة ببيع الوجبات السريعة بجي درب غلف وكانت تتحوز بحقيبة سفر كبيرة الحجم
أطلعته هي والمسمى
كما أنها بدورها كانت قد أرسلته للمسمى
، ليتم الاتفاق بينهم على الانتقال إلى مدينة امنتانوت بغرض
إخفاء المبلغ المالي، وانتقلوا بنفس اليوم مثن سيارة المسمى
وبالرغم من وصولهم هناك لم يعملوا على إخفاء المبلغ المالي موضوع السرقة، وعادوا أدراجهم بنفس اليوم إلى مدينة الدار
البيضاء وبحوزتهم المبالغ المالية موضوع السرقة، وأنها كانت على علم وكذا المسمى
للمبلغ المالي، ومن أجل الاختفاء عن الأنظار فقد تولت شقيقتها
مقابل مبلغ مالي قدره 7500 درهم سدده من المبلغ المالي موضوع السرقة كما سلمت منه
قيمتها 2000 درهم من أجل استغلاله في كراء سيارة لغرض استغلالها في تنقلاتهم، كما عملت على اقتناء هاتفين نقالين
نوع IPHONE 16 PRO MAX واحد احتفظت به لنفسها والثاني سلمته للمسمى
، وأن الهاتفين
النقالين المحجوزين منها أحدهما يخصها وهو نوع ريمي والثاني نوع هواوي يخص ابنها كما أنه غير مشغل اثر عطب
بشاشته.

وتم الاستماع تمهيدا للظنين
في محضر قانوني فجاءت تصريحاته متطابقة في مجملها مع تصريحات الظنينة
، مؤكدا بأنه بتاريخ 2024/11/26 حوالي الساعة 18 و 10 دقيقة أرسلت له المسماة
عن تطبيق الواتساب شريط فيديو لمجموعة من المبالغ المالية قبل ان تربط به الاتصال هاتفيا وتفيده بان المبالغ المالية
موضوع الفيديو تخض مشغل شقيقتها
، وأنه كان يضعها بدولاب خشبي بمكتبه وان شقيقتها ستعمل
على الاستيلاء عليها، وبنفس التاريخ حوالي الساعة السابعة ليلا تلقى اتصالا هاتفيا من المسماة
بفادها أن شقيقتها قامت بعملية السرقة، مؤكدا انه كان على علم بكون المبلغ المالي الذي كان بحوزة المسماة
، يبقى متحصل من سرقة وأنه توجه بالشقيقتين إلى منطقة اممنتانوت من أجل إخفاء المبلغ المالي المذكور وبعد
ن تعذر عليهما ذلك عادوا أدراجهم جميعا إلى مدينة الدار البيضاء وعملوا على كراء الشقة مكان إيقافهم، وأن المسماة
اشترت له الهاتف النقال نوع IPHONE 16 PRO MAX من المبلغ المالي المتحصل من السرقة،
كونها أمدته بمبلغ 2000 درهم واجب كراء السيارة التي كانوا يستعملونها في تنقلاتهم وواجبات كراء الشقة.

- الديانة العامة -

وعند استنطاقه، المتهم السيد الوكيل العام للملك أجابت الظنينة
لنيتان
بالإنكار، وعلى ضوء الوقائع المذكورة تابعهم من أجل الأفعال المسطرة أعلاه
تا لفصول المتابعة المذكورة، وأحيلت المسطرة على هذه الغرفة.

- المعالجة -

وبناء على ذلك أدرجت القضية على أنظار هذه الغرفة بجلسة 2025/02/11 أحضر لها المتهمون في حالة اعتقال عبر تقنية الفيديو، وحضرت ذة/ الرمش الشعبية عن ذ/ سعيد ديدي لمؤازرة المتهم الأولى، وحضر ذ/ قشار عن ذة/ ربيعة زيدوري لمؤازرة المتهم الثانية، وحضر ذ/ مراد الطويل عن المتهم الثالث، وبعد اعتبار القضية جاهزة وبعد التأكد من هوية المتهمين تدخلت ذة/ الرمش الشعبية والتمست استدعاء المشتكي، الوكيل العام اسند النظر، وقررت المحكمة ضم الطلب إلى الملف، وبعد توجيه المنسوب إلى المتهمين شرع الرئيس في البحث في القضية باستنطاقهم فأجاب المتهم بأنها كانت مستخدمة لدى المشتكية سارة واعترفت بسرقة سلسلة وخاتم من بيت

صاحبة المنزل وكان الباب مفتوحا آنذاك، وانها كانت مستخدمة لدى المسمى واعترفت بسرقة مبالغ كبيرة

وجدتها في حقيبة في المكتب، وبانها قامت بفتح المكتب بمفتاح عثرت عليه رفقة باقي المفاتيح بالمنزل، وأجابت المتهم

بأنها لم تتسلم أي شيء من أختها ولم تقم بإخبارها بأنها ارتكبت السرقة ولم يكن لها علم بذلك وان

أختها هي التي اتصلت بها وأخبرتها بأنها واقعة في مشكل غير أنها لم تحدثها بتفاصيل ذلك، وأنها شاهدت الفيديو الذي أرسلته إليها أختها غير أنها لم تعلم فحواه، وأجابت المتهم

بأنها اقترفت السرقة، وتليت على المتهم

بأنه لم يكن يعلم بان المسماة

عليه تصريحاته أمام الضابطة القضائية فنفاها. وعن سؤال أجابت المتهم

المكتب وأنها قامت بشراء هاتفين فقط. وأعطيت الكلمة للسيد الوكيل العام للملك فأكد المتابعة ملتصا الإدانة وفق فصولها.

وأعطيت الكلمة لدفاع المتهم

ذة/ الرمش الشعبية وبعد عرضها بإيجاز للوقائع ومناقشة وسائل الإثبات

التمست إعادة التكييف الى السرقة العادية مؤكدة بان المتهم لا زالت صغيرة في السن وساذجة وأنها كانت صريحة مع المحكمة والتمست تمتيع مؤازرتها بأقصى ما يمكن. من ظروف التخفيف لظروفها الاجتماعية.

وأعطيت الكلمة لدفاع المتهم

ذ/ قشار عن ذة/ ربيعة زيدوري وبعد عرضه بإيجاز للوقائع ومناقشة

وسائل الإثبات أكد أن المتهم لا علم لها بالسرقة والتمس البراءة لفائدة اليقين واحتياطيا لفائدة الشك واحتياطيا جدا لاقتصار على العقوبة المقضية.

أعطيت الكلمة لدفاع المتهم

لإثبات أكد أن مؤازره لم يكن له علم بالسرقة وكان فقط ينقل المتهم

ب النقل السري والتمس البراءة واحتياطيا البراءة لفائدة الشك واحتياطيا جدا لاقتصار على العقوبة المقضية.

أعطيت الكلمة الأخيرة للمتهم فلم يضيفوا جديدا فانسحبت الهيئة للمداولة.

عد المداولة طبقا للقانون.

- تحليل المحكمة -

حيث أحيل المتهمين على أنظار هذه المحكمة من طرف السيد الوكيل العام للملك من أجل الأفعال المسطرة بدياجة هذا القرار.

وحيث إن أساس الأحكام الجنائية هو ما راج أمام المحكمة من مناقشات واقتناعها الوجداني بما تضمنه الملف من أدلة متجانسة مع الأخذ بعين الاعتبار المحضر الجنائي في تكوين قناعتها متى دعمته وسائل إثبات أخرى مستمدة من وقائع القضية.

وحيث إن اعتراف المتهم بعد مثولها أمام هيئة هذه المحكمة بأنها كانت مستخدمة لدى المشتكية سارة وسرقت سلسلة وخاتم من بيتها، كما سرقت من مشغلها المسمى عبد العزيز مبالغ كبيرة وجدتها في حقيبة بالمكتب بعدما قامت بفتحه بمفتاح عثرت عليه رفقة باقي المفاتيح بالمنزل، تدعمه تصريحاتها التمهيدية التي أوضحت فيها اقترافها سرقة المبلغ المالي من مسكن مشغلها المسمى عبد العزيز باستعمال مفتاح وسبق سرقتها حلي من مسكن مشغلها السابقة المسماة سارة. وكذا واقعة حجز المبلغ المالي المتحصل من السرقة لديها.

وحيث إنه عندما يتحقق للاعتراف شروط صحته ويدل به أمام القضاء بإرادة حرة مدركة واعية دون أي ضغط أو إكراه مادي أو معنوي يصبح هذا الدليل سيد الأدلة في تجريم المتهم أو في إدانته.

وحيث إن إنكار المتهمين از للمنسوب إليهما بعد مثولهما أمام هيئة هذه المحكمة، تدحضه تصريحاتهما التمهيدية التي أوصحا فيها توصلهما من المسماة " عبر تطبيق الواتساب بشريط فيديو مجموعة من المبالغ المالية وربطها الاتصال بشقيقتها وأخبرتها أن المبالغ المالية موضوع الفيديو تخص مشغلها وأنه يضعها بدولاب خشبي بمكتبه، وأنها عملت على رقت المبالغ المالية موضوع شريط الفيديو ووضعتها بحقيبة سفر كبيرة الحجم أطلعتهما أنها تمكنت من سرقة المبلغ المالي موضوع شريط الفيديو. ويدعم ذلك مضمن تصريحات المسماة بإفادتها أن شقيقتها المسماة متحصل عليه من عملية سرقة.

وحيث إن المحكمة إن كان لها استخلاص ثبوت الجريمة من القرائن الثابتة لديها فإن القرائن في النازلة جاءت متساندة وسانحة وتؤدي إلى النتيجة التي ستسطر بمنطوق حكمها.

وحيث تداولت المحكمة في شأن منح المتهمين ظروف التخفيف من عدمها فقررت منحه إياهم نظرا لظروفهم الاجتماعية والشخصية ولقساوة العقوبة المنصوص عليها في فصول المتابعة.

وحيث يتعين تحميل المتهمين الصائر مع الإجماع في الأدنى.

تطبيقا للفصول 254 إلى 260 و 286 إلى 290 و 416 وما يليه من ق.م.ج وكذا فصول المتابعة والفصلين 146 و 147 من ق.ج.



- لفظ الاسماء -

تصرح غرفة الجنايات الابتدائية علنيا ابتدائيا وحضوريا:

بمؤاخذة المتهمين من اجل ما نسب اليهم والحكم على

بخمسة سنوات حبسا نافذا وعلى كل واحد من

بسنتين اثنتين حبسا نافذا مع تحميلهم الصائر تضامنا والإجبار في الأدنى.

وأشعر المتهمون فرادى بمقتضيات المادة 440 من قانون المسطرة الجنائية.

هذا صدر القرار في اليوم و الشهر والسنة أعلاه بقاعة الجلسات الاعتيادية وبجلسة علنية بمحكمة الاستئناف بالدار البيضاء ودون أن تتغير الهيئة الحاكمة.

الرئيس

كاتب الضبط



MarocDroit

ΣΧΟΛΗ | ΝΕΧΦΟΣΘ